

شرح كتاب أخصر المختصرات (61)- كتاب الجنائز) 1 (- الشيخ

سعد بن شايم الحضيري

سعد بن شايم الحضيري

جنازة والجنازة هي اسم يقال للميت او للميت عليه للنعش عليه ميت يقال جنازة اما اذا كان ما عليه ميت ما تقول تقول نعش تقول سرير ثم بدأ المصنف بمقادير ما يتعلقة باحكام الجنائز والموت قال ترك الدواء افضل - 00:20:00

افضل وليس محظى ولا مكره بل مباح محل خلاف بين العلماء منهم من قال الدواء مستحب ومنهم من قال واجب ومنهم من قال اذا علم يعني نفع ومنهم اذا خشي الضرر بتاركه وعلم نفعه. يقولوا بعظامهم قالوا واحد - 00:43:00

لكنه المصنف يحكي المذهب يقول ترك الدواء افضل لماذا؟ قالوا لانه التوكل توكل على الله وصبر والمرض بلى فهو صابر فلا حرج فلا حرج وساح لكنه سياح لان النبي صلى الله عليه وسلم قال ادع الله ما انتا داء الله ما انتا له دواء علمه من علمه وحمله وحمله انا

قال تداووا ولا تداووا بحرام. فقالوا ان الامر هذا قوله تداووا على سبيل الاباحة منهم من ضل على سبيل الاستحباب على كل هذا هو الاصل. لكن: ان كان: هذا الدواء ان: كان: هذا المرض. يعني: بعطله عن: 00:01:33

واجبات يقوم بها او كذا فالظاهر والله اعلم ان الافضل له ان يتداوى هم اطلقوا الكلام. مذهب يقولون تركه افضل. اذا كان صابرا محتسما غير حزء تصره هذه، تهمتك بتتكلمون: عل، اصا، المسألة - 00:01:56

اما لو كان جزعا فلا نقول له افضل لك ان تتداوی لأن لا تقع فيما هو محرم وهو الجزء. أما اذا كان صابرا متوكلا فيقولون الترک افضل.
مع انهم يقللوا: التداء، مساح الا بالمحم فبحه نعم - 00:02:16

ومنه استعداد للموت. سنة استعداد للموت مطلقاً للمريض ولغير المريض. إن يكون العبد مستعداً أيش؟ مهما جاء الموت فهو جاهز له.

ذكره عارف الازمات فازد عز قاطف المزاج القطعه والهاده كما في دعارة من الميزه عصمه الاداره المشهوده حازمه الازاد في رکون مسستعا

له بالعمل الصالح وترك المحرمات و اذا كان عليه حقوق يخبر بها - 00:03:02

وأن نقول يجب لكن هو الان يتكلمون باعتبار انك يكون مستعدا له بفعل - 00:03:22

المريض المسلم ذكروه هنا لانه في الغالب في الغالب ان مقدمات - 00:48:03

وعيادة المريض. عيادة المريض رد السلام وتشميم العاطس واجابة الدعوة وعيادة المريض واتباع الجنائز. هذه من - 00:04:07

الباقين لكن اذا لم يوجد الا هو وجبت. يعني اذا سلم عليك شخص مسلم ولا يوجد الا انت وجب عليك الرد لانه - [00:04:29](#)
لا يقوم بها الا انت. وكذلك العاطس لو عطس شخص ولا يوجد الا انت وجب عليك التسمية له. تسمية تسمية وتشمية تقول له
[00:04:52](#)

يرحمك الله وهكذا اجابة الدعوة اذا لم يكن الدعوة دعوة الزواج كذلك عيادته اذا لم - [00:05:14](#)
يوجد من يعوده الا انت وجب عليك. واذا وجد غيرك من يعوده صارت فرض كفاية لكن يستحب. هذه كل التي ذكرها انها فرض
كفاية تستحب على الاعيان على كل شخص - [00:05:14](#)

واباع الجنائز كذلك. نعم. قوله غير مبتدع يعني من يجب هجره من اهل البدع لا يجب عليك ان تعوده. بل قد يحرم عيادته. يعني
قد تحرم هني عيادته اذا كان يجب هجره كرافطي قالوا مثلا او بمجاهر بمعصية - [00:05:28](#)

المعروف بالفجور تعوده اكرام له ما يستحق الاصحاص. يستحق ان يهجر. فهذا فالهذا آآ انما الذي يسن يسن عيادته هو المسلم غير المبتدع
او غير المجاهر بالمعاصي وما المرض الذي اه تشرع به؟ العيادة قالوا كل مرض كل مرض تعب منه صاحبه ولزم - [00:05:56](#)
يعاد ليس الا ما يخشى منه اذا كان ينتقل العدوى ففي هذه الحالة لا يجب. لا يجب. نعم. وتذكيره التوبة والوصية اذا نزل به لكن كيف
تكون العيادة ايضا؟ يعني كل يوم قالوا لا يسن غبا. غبا يوم بعد يوم حتى لا تكثر عليه. الا - [00:06:27](#)

يعني كما ذكر صاحب الفروع توجيهها منه بن مفلح في الفروع قال يختلف باختلاف الناس فينظر لقرائن الاحوال فمن الناس من يحبه
تكون عنده كثيرا هذا يختلف واضح هم مرادهم ان ان لا تنتقل عليه او على اهله. لانه قد يكون اهله لا يريدون من يتعههم في
الاستقبال وكذا - [00:06:54](#)

ايضا ينظر الى الاحوال والازمنة والوقت وقت القليلة واو وقت مبكر جدا او نحوه هذه قد لا وقت النوم في اخر الليل او كذا
او بعد العشاء هذه ينظر اليها انها لا تناسب - [00:07:24](#)

الحالة كلها هي تختلف باختلاف الحالات حالات المرضى نفسهم. قال وتذكيره التوبة والوصية يعني يستحب ويسن تذكيره التوبة
سواء كان مذنب او غير مذنب. لانه لا يستغنى عن التوبة احد. يذكر بها باسلوب يقال - [00:07:43](#)

هذا حالات التوبة والعبد حتى ولو كان تخشى تقول والله انا اضيق صدره بالموت لا ليست قضية انك تذكيره بالموت لا تذكيره بحاجة
الانسان الى التوبة وان الاستغفار والتوبة يخفف الله بها عن العبد من البلاء - [00:08:05](#)

نخفف بها من البلاء. والوصية اه نعم تذكيره بالوصية اذا كان اه عنده عليه حقوق للناس المراد بها الوصية هنا وصية الحقوق. او
الوصية بمن يخشى عليه الضيعة من اه اولاده بعده - [00:08:24](#)

يوصي بهم الى من يقوم على شأنهم فتذكير بها. لان النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما حق امرئ مسلم؟ له شيء يوصي به يبيت
ليلتين الا مكتوبة عنده كما في الصحيح من حديث ابن عمر. يعني هذا حق عليه. اذا كان عنده شيء يوصي به. اما اذا لم يكن عنده
شيء - [00:08:46](#)

ليس عنده مال يوصي بشيء من المحتاجين لانه قد يكون هناك من آآ عنده مال وله قرابات يجوبون بالارث لا ينالهم من الارث شيء
وهم فقراء فالاولى ان يوصي لهم - [00:09:06](#)

ان يوصي لهم حتى لا يحرموا. فهذا من الاستحباب يذكر به استحبابا. واذا او له ايتام من بعده يخشى عليه او عليه ديون وحقوق هنا
يجب. حتى لا تضيع الحقوق. هنا تجب. طيب. ايوا. بعده - [00:09:23](#)

فاذما نزل به نزل نزل. مظبوط عندك نزل؟ ايش؟ لا نزل يعني نزل به المرض نزل به مبني المجهول فاية نعم. فاذما نزل به سنة تعاهدوا
بل لحلقه بماء او شراب وتندية شفتية - [00:09:43](#)

يعني اذا نزل به الموت رفوي عليه مخايل الموت. هنا يقال يسن هنا ما يتعلق بتجهيز الميت. يبدأ هنا من حالة نزول الموت به سنة اه
تعاهد سنة لمن؟ يقولون - [00:10:03](#)

اقرب الناس اليه رفقا. يعني ارفق لاهله به يكون اولى من يتولى ذلك هذا الافضل. سنة عاهد لحلقه بماء او شراب. شراب يعني شيء
من من عصير ونحوه او بماء. لماذا - [00:10:26](#)

للاجل ان تندية شفتيه ايضا الشفتان تندأ للاجل يسهل عليه الذكر فانه اذا نشف الحلق وجف الحلق ونشفت الشفتان نقل النطق
بالتناقهما فعند ذلك يبل حتى يسهل عليه النطق بالشهادتين او بالذكر. نعم - [00:10:44](#)

وتلقينه لا الله الا الله مرتة. كما في صحيح مسلم ان يلقن يعني يسن لان قال لقنوا موتاكم لا الله الا الله يلقن بها بمعنى التلقين هنا اما
بالتذكير او بالذكر عليه بان يقول قل لا اذا لا اذا قد يثقل - [00:11:12](#)

فيلقنها كلمة اذا احتاج اليها يقول مرة يعني ان اذا قالها مرة تذكره مرة او ثلاثة هنا مصنف يقول مرة فتقول له قل لا الله الا الله.
سكت هل تقل له مرة ثانية او ثالثة او رابعة؟ يقول هنا مرة المصنف مرة ومنهم من قال ثلاثة - [00:11:32](#)

منهم من قال ثلاثة من من الحنابلة يعني ان تكرر عليه الثانية والثالثة قد يكون ما سمعك في الاولى في المرة الاولى وهذا يقولون اذا
لم لم يتلقن تكرر عليه. مع ان المصنف يقول السنة مرة واحدة وهو الذي نص عليه الامام احمد - [00:12:04](#)
ان تذكرت اديت السنة التي عليك نحن الان نخاطب بها الحاضر الذي تؤدي السنة بتلقينه مرة واحدة. فعل او لم يفعل انت اديت
السنة. منهم من يقول ثلاثة اذا لم يفعل - [00:12:25](#)

وتلقينه لا الله الا الله مرتة ولا يزيد على ثلاثة. الا ان يتكلم فيعاد برفق. المصنف يقول لا يعني بياح ان تكررها عليه
ثلاثة لكن اه الا ان يتكلم فيعاد برفق يعني قال لا الله الا الله ثم اخذ يتكلم في موضوع اخر خارج عن الذكر - [00:12:42](#)
خارج عن الاذكار لكن لو قال لا الله الا الله ثم اه اخذ يسبح ويذكر الله او يقرأ القرآن فهو في ذكر لا يعاد عليه. لكن اخذ يتكلم بكلام اخر
خارج عن الاذكار. فيعاد برفق ايضا حتى لا يضجر. يرافق - [00:13:10](#)

في في هذا حتى لا لا يتضجر لانه قد يكون للتضجر شرا عليه. ان يتضجر من الذكر من لا الله الا الله. يعني فلذلك وفي الحديث ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال من - [00:13:31](#)

كان اخر كلامه لا الله الا الله دخل الجنة. سم حتى لا يتضجر الحكمة من ايش هي ما تكرر حتى لا تضجرها. هذا اذا اذا قالها
تكررها عليه. اذا ما - [00:13:45](#)

قالها انت اديت السنة التي عليك ما تغصب عليها تخشى ان يتضجر. هو الان مسلم مات على الاسلام يعني لو فرض ان شخصا قيل له
قل لا الله الا الله وسكت ما قال لا الله الا الله. ومات. اليه هو بمسلم؟ هو مسلم - [00:14:08](#)
نصلي ومسلم مختوم له بالاسلام الظن يعني. لكن الافضل ان يموت عليها حتى يدرك حديث من قال من كان اخر كلامه من الدنيا لا الله
الا الله الجنة. فنحن الان نريد له المستحب السنة. هل نوقعه لاجل ادراك السنة نوقعه بالظجر - [00:14:28](#)
مربيط وعليه شدة الموت تضجر من الكلام. فبقيه على الاصل وهو مسلم والحمد لله. حتى ولو لم يقل لا الله الا الله. لا يعني اذا اذا قلنا
له قل لا الله الا الله فسكت - [00:14:49](#)

انه ختم له بسوء. لا. هذه ماذا؟ هذه ما لها علاقة بهذا. نحن نريد له الافضل ان ان يختتم بلا الله الا الله حتى يدخل الجنة. بالوعد
الحديث الذي قال في الحديث كما في مسند الامام احمد صححه الحاكم - [00:15:02](#)

المهم انه لا يكرر عليه خشية ان يتضجر فيكون قد كره هذا وقراءة الفاتحة وياسين عنده. وتوجيهه يستحب يسن ان تقرأ الفاتحة
وسورة ياسين عند المحتضر ما دامت روحه في جسده - [00:15:18](#)

اما قراءة الفاتحة فما فليس فيها سنة واردة. واما قراءة ياسين ففي سنن ابي داود وصححه ابن حبان قال اقرأوا على موتاكم
ياسين. يعني موتاكم باعتبار انهم في الاحتضار لان فيها - [00:15:41](#)

يعني ذكر التذكير فنقرأ عليه ينتفع بها يطمئن يسكن او قراءة قرآن ما فيه وعد الله للمؤمنين وعد الله للمؤمنين من من آآ يعني آآ
الرحمة وسعة لاجل ان اطمئن كما في الحديث من احب لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه. فان ذكر المؤمن
حال الاحتضار بما اعد الله - [00:15:59](#)

المؤمنين من الرحمة سعة الاجر والمغفرة وسعة فضل الله وانه مقبل على الله انشرح صدره وان الله يكفر ذنبه وانك كم صمت منه
لان الان ليس من مجال للوعظ. هذا الذي احتظر انتهى. ليس فيه مجال ايش - [00:16:29](#)

ان تعظه وان تخوفه. تخوف الحي الذي يعمل. اما هذا انتهى. بقي ايش؟ ان يذكر بفضل الله وسعة رحمته تذكر بفضل الله وسعد رحمته. فمن احب لقاء الله احب الله لقاءه. قالت كيف يا رسول الله؟ كلنا يكره الموت عائشة. فقال - 00:16:50

قال ان العبد اذا المؤمن اذا رأى ما اعد الله عند الاحتضار يعني اعد الله له من النعيم فرح فاحب لقاءه يراه يرى مقعده من الجنة. فعند ذلك يحب لقاء الله. واما الفاجر فانه يرى اعوذ بالله ملائكة العذاب - 00:17:10

عند ذلك يكره فهذا هو المقصود بالحديث نعم. وتوجيهه الى القبلة يستحب ان يوجه الى القبلة على جنبه اليمين. كما في حديث ابي قتادة وكذلك فعله حذيفة وامر اصحابه. حذيفة لما احضر امر اصحابه ان يفعلوا به ذلك. ان يجعلوه على جنبه اليمين متوجه الى القبلة. هذا اذا امكن - 00:17:30

المكان متسع. اما اذا لم يمكن فتتجعل قدماه الى جهة القبلة ويرفع رأسه حتى يكون وجهه متوجه الى القبلة واما مات تغميض عينيه وشد لحيه يعني يستحب اذا مات تغمض عيناه وان يشد - 00:17:56

اللحية حتى لا ينفتح فمه حتى لا يكون فم تدخل به الهواء. هذا هو يرحمكم الله. يهديكم المهم لان النبي صلى الله عليه وسلم لما مات ابو سلمة رضي الله عنه امرهم ان يغمضوا عينيه. نعم. ويقولون يستحب ان يفعل كما - 00:18:16

ان يقول باسم الله وعلى ملة رسول الله ويغمض عينيه ويغمض عينيه وجاء عن بكر بن عبد الله المزنى ذلك احد التابعين. فهذا يستحب له. نعم وشد لحيه وتليين مفاصله. شد لحيه. هذا اللحن. لانه ينفتح الفم. اذا خرجت الروح استرخت المفاصل فتح الفم - 00:18:36

والنبي صلى الله عليه وسلم اخبر ان العينان ان العينين اه يتباعن البصر الروح تشق عينها فتغمض ويغلق فمه حتى لا تظهر له صورة يعني مستقبحة في الحديث عند المسند اذا حضرتم الميت فاغمظوا البصر فان البصر يتبع الروح. وقولوا خيرا فانه يأمن فانه - 00:19:05

الملائكة يؤمن على ذلك على ما قلتم. اذا صاحوا وتكلموا لان منهم من يدعوا على نفسه عند اهل الموت. فينبغي ان لا يقول الا خيرا كما في قاله النبي صلى الله عليه وسلم لام سلمة لما مات ابو سلمة. نعم. وتليين مفاصله - 00:19:33

يقول وتليين مفاصله. بماذا؟ يقولون بان ترد ذراعيه الى عضديه وسقيه الى فخذيه وفخذيه الى بطنها حتى تلين لاجل لا تيبس. حتى لاجل لا تيبس نعم. وخلع ثياب يديه يقولون بها هكذا حتى تلين. وخلع ثيابه - 00:19:53

يعني بان يكون مجرد من الثياب وعليه غطاء لانه قال وخلع ثيابه وستره بثوب. بثوب اي شيء يكون يعني مثل شوفوا مثل كذا يكون عليه غطاء هم لاجل تستر العورة وتخلع الثياب لانه يكون في العادة عليه ثياب داخلية - 00:20:21

ثياب خارجية وكذا يقولون فيسخن البدن وتسرع اليه يشرع اليه الفساد. اذا ابقي لانه يستحب ان لا يشرع به بدفعه حتى يتأكدو من موته. لا يعجل به حتى يتأكدو من موته. فاذا تأكد - 00:20:41

الموت سنة الاسراع بتجهيزه كما سيأتي كما سيأتي. نعم. وستره بثوب ووضع حديدة او نحوها بطنى. حديدة المقصود بها شيء المقصود بها شيء مسطح. ها؟ شيء مسطح له ثقل يوضع على البطن حتى لا ينتفخ - 00:20:59

حتى لا ينتفخ. فاذا انتفخ يخشى فيه الانفجار. بعد المدة فيجعل على بطنها شيء ايش؟ قالوا كمرأة او حديث المسطحة يقال وينزه عنها قرآن كتب حديث وفاته ما يجعل اشياء من هذا - 00:21:19

نعم وجعله على سرير غسله متوجها منحدرا نحو رجليه. يقول يعني اذا جعلوه على تفسيل هنا اذا ارادوا تفسيله يستحب ان يجعلوه متوجها متوجهها الى القبلة منحدرا نحو رجليه هكذا فيه ميلان. فإذا غسلوه ينصب الماء من اسفل هذا المراد. يعني ايضا اذا وجعلوه الى على - 00:21:39

على السرير تجعل جهة رجليه الى القبلة. ويكون هناك للسرير انحدار من الاسفل حتى يكون الماء صبي للأسفل هذا المراد. نعم. واسراع تجهيزه. يعني يسن اسراع تجهيزه لان النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا ينبعي لجيفة مسلم ان تحمس ان تجسس - 00:22:09

بين ظهريني اهله كما في سنن ابي داود لكن يقولون هذا اذا كان غير فجأة. لان موت الفجأة يخشى انه لم يمت. غيبوبة. فالابد ان يعرفوا انه ما تأكروا من جهة. الشيء الثاني اذا كان ينظر فيه الاسباب. قد يفحص لتعرف ما سبب موته - [00:22:30](#)

وهكذا. نعم ويجب في نحو تفريق وصيته وقضاء دينه. قال ويجب هنا انتهى من المسنونات ذكر الواجبات. قال ويجب يعني لكن هنا علامات بالنسبة للميت الان يعرفونه الاطباء يعرفون انه مات لكن هناك علامات ترى يعني لا تحتاج - [00:22:53](#)

فحص طبي يعني يقولون انه الصبغ ينخفض هكذا ينفصل. كذلك الانف يميل ينفصل من هنا الكفين تنفصل تسترخي رجلك تسترخي. هذى من العلامات آآ قال ويجب في نحو تفريغ في نحو تفريق وصيته - [00:23:17](#)

ا وقضاء دينه يجب الحقوق يجب الاسراع يعني يجب الاسراع لانه يقول واسراع تجهيزه هذا يقول يستحب في تجهيز الميت واما اسراع اشياء هناك اخرى يجب فيها وهي ايش؟ تفريق الوصية وقضاء الدين. تفريق وصيته هنا مصنف ذكر - [00:23:42](#)

وانه يجب تفريق الوصية يجب الاسراع في تفريق الوصية. وهذه المسألة مما خالف فيها المذهب يعني هو هو مشى على قول في المذهب لكنه هو خلاف المشهور الاصح عند الاصحاب لانه ذكر في في الاقناع والمنتهى انها يسن - [00:24:02](#)

تفريق الوصية. لا يجب اه ولعل المصنف اراد بها يجب ان لا تؤخر. اراد ان يعبر انها لا تأخيرا لا حاجة له لانه قد يكون من اوصي اليه بها انها محتاج اليها او - [00:24:22](#)

ا حقوق تؤدى اما وجوب قطاء الدين فنعم. يجب قطاء الدين كل ما فيه ابراء الذمة قد يكون عليه كفارات او زكاة لم تخرج. يجب ان تخرج عجل لانه محبوس بها. لانه محبوس بها كما في الحديث نفس المؤمن معلقة نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه - [00:24:40](#)

وهو رواه الامام احمد وحسنه الترمذى. فهنا يجب تعجيز ذلك نعم. وقت؟ طيب بما انه لم يبقى الا قليل عن الاذان والفصل الثاني يتعلق في تجهيز الميت تغسيله ننهى الوقت لان عندنا درس اخر في مكان اخر - [00:25:03](#)

نكمي غدا ان شاء الله تعالى والله اعلم وصلى الله وسلم مباركة على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:25:30](#)